

4587 - حكم الأذان بدون وضوء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه سؤاله الثالث يقول ما حكم من يؤذن للصلاة بدون وضوء الاذان ليس من شرطه الوضوء اذا اذن وهو على غير وضوء اجزأ حتى ولو كان على جنابة ليس قرآنهم هذا ليس بقرآن - [00:00:00](#)

دمه ذكي والنبي عليه السلام كان يذكر الله على كل احيائه فالمسلم يذكر الله دائما حتى ولو كان على جنابة يذكر الله وحتى الحائض يذكر الله والنفساء تذكر الله والاذان من ذكر الله - [00:00:17](#)

فاذا اذنوا على جنابة او ادنوه على غير وضوء فهذا انه صحيح لكن الافضل ان يكون على طهارة هذا هو الافضل. نعم اما حديث لا يرد الا متوظف وحديث ضعيف - [00:00:30](#)

فالسنة والافضل ان يكون حين الاذان على طهارة كاملة من الحدثين هذا هو الافضل ولكن لو اذن وهو على جنابة او ادنوه على غير فهذا هو صحيح ولا حرج في ذلك. نعم - [00:00:42](#)